لم نعرف بينهما في هذا الشرح ولا في غيره من مصنفاته والمحقق الشريف قدس سره وفق بينهما
وقال في المقام ما حاصله ان التعريف اما حقيقي وهو الذي يطلب به افادة تصور غير
حاصل واما لفظي وهو ما يكون المقصود منه الاشارة الى صورة حاصلة وتعيينها
من بين الصور الحاصلة ليعلم ان اللفظ المذكور موضوع بازاء الصورة المشار اليها
فآله الى التصديق ويقبل المنع وهو طريقة اهل اللغة وخارج عن المعرف الحقيقي الذي
يقصد به تحصيل ما ليس بحاصل من التصورات واقسامه الاربعة وحقه ان يكون
بالالفاظ المرادفة لما اريد تعريفه كالغضنفر الاسد فان لم يوجد ذكر مركب
يقصد به تعيين المعنى ولا يكون القصد المستفاد منه مقصودا وهذا التعريف
يجري في الحروف والافعال ايضا ثم الحقيقي ينقسم الى قسمين احدهما ما يقصد به
تصور امر مع قطع النظر عن وجوده في الخارج ويسمى تعريفا بحسب الاسم فاذا
علم مفهوم الجنس مثلا اجمالا واريد تصوره بوجه الكل فان فصل مفهومه بالذاتيات
كان ذلك حدا له اسميا وان ذكر في تعريفه عوارضه كان ذلك رسما له اسميا
وثانيهما ما يقصد به تصور حقيقة موجودة في الخارج من حيث انها موجودة في الخارج
ويسمى تعريفا بحسب الحقيقة اما حدا او رسما ولا يتجه على شيء من هذين القسمين منع ولا
يجري في الحروف والافعال هذا واعلم ان المطلوب بما الحقيقية اصطلاحا
هو الكنه ولذلك يجاب بالحد التام بحسب الحقيقة فقط كما ان المطلوب بما الشارحة
هو تصور المفهوم بنفسه لا بعوارضه ولذلك يجاب بالحد التام بحسب الاسم دون
الناقص والرسم بقسميه قوله صارت تلك الحدود بعينها الخ هذا اذا تصور الواضع
حقيقة الشيء ووضع الاسم بازائها واما اذا تصورها ببعض اعتباراتها ووضع الاسم
بازائها فان الحد بحسب الاسم يصير رسما بحسب الحقيقة نعم اذا اريد بالحد التعريف
مطلقا لم يحتج الى ذلك التقييد ذكره ذلك المحقق قدس سره قوله ومن العارض المشخص
فيه انه لو كان من مطلوبا به العارض المشخص لكان زيد جوابا بغير المطلوب
اذ لا شك ان مدلول زيد ليس هو العارض المشخص لانه اسم للذات المعروضة
للتشخص ويمكن ان يجاب بان الماهية لما كانت معلومة للسائل وانما الذي يطلب
هو التعيين كان التعيين بلا شك هو المطلوب ولما لم يكن الجواب عنه الا بالدال
على الذات ايضا احتيج اليه وغاية ما يلزم ان يكون في الجواب زيادة على المطلوب

اي حدا اسميا ورسما اسميا

ولاضير

ولا ضير ثم لا يخفى ان السائل بمن بعد علمنا من في الدار قد حصل له التصديق بان احدا في الدار
وهذا التصديق مغاير للتصديق مثلا بان زيدا في الدار فهو بسؤاله يطلب التصديق الثاني
قطعا فيكون من لطلب التصديق دون التصور على قياس ما ذكره قدس سره في الهمزة
مع ام والفرق الذي ذكره من ان السائل عن من في الدار لم يتصور خصوصية زيد او عمرو
بمقتضى هذا السؤال فاذا اجيب بزيد افاده زيادة في تصور المسند اليه بحسب
خصوصيته فيختلف التصور ايضا كما يختلف التصديق بخلاف قولك ازيد في الدار
ام عمرو فلا يختلف فيه بالجواب تصور بل مجرد التصديق مع عدم جريانه في جميع الكلمات
الاتية كاي اذا سئل بها فقيل اي الرجلين عندك على معنى ازيد ام عمرو
وكيف اذا سئل بها فقيل كيف زيد على معنى اصحيح ام سقيم لا يخرج القول بان
كلمة من واخواتها لطلب التصور فقط عن التسامح غاية الامر ان القول بانها
لطلب التصور اقرب من القول بان الهمزة لطلب التصور وقد صرح قدس سره
في بحث الاسناد بان اين يطلب بها التصديق الثاني وان حكمهم بكونها لطلب
التصور انما هو لما كان الاصل هو التصديق الاول ولم يعبر عنه التصديق
الثاني الا خصوص بعض قيوده الذي هو التصور فقالوا المطلوب هنا هو التصور
دون التصديق ومنه يعلم ان الحال في اخواتها ايضا كذلك قوله اي اجناس
الاشياء عندك السؤال باي شيء لا يختص للسؤال بما ذكره الشيء فلهذا اضح بعضهم
به ولا يلزم ان يكون مطلب ما هو مطلب اي قوله عن الماهية والحقيقة كما انه
ادعى بعضهما لما سبق فان قوله ويدخل فيه يشعر بالتمايز والا
فقولك ما عندك ايضا سؤال عن الماهية وتعيينها فان السائل عن الجنس اي
عن الماهية والحقيقة ربما يتصور مبهما بدون ملاحظة خصوصية منها من
خصوصيات الاجناس والحقائق ثم يسأل طالبا لخصوصية منها اجمالا فيجاب
بما يدل على خصوصية حسب ما اجمالا كما في قولك ما عندك وربما يتصور بعض
لخصوصية منها اجمالا ثم يسأل عن تفصيله فيجاب بما هو حد له كما في قولك ما الكلمة
قوله اذ لا شك انه للسؤال عن الجنس لو قيل بارجاع المنع الى ما ذكره السكاكي
فيما او ما ذكره في من لم يكن بعيدا وان لم يتعرض في الايضاح الا للثاني فان كون
ما للسؤال عن الوصف لا يخلو عن خفاء والظاهر فائدة تسمية هذين الى

Copyright © King Saud University